

الأصل المعروف بالمبسوط

عبد أو أمة فانهم موالى موالى الأم وهم يعقلون عنه ويرثونهم إذا لم يكن لهم وارث غيرهم وإن كان الأب حيا كان هو وارث المولى إذا لم يكن لهم وارث غيرهم وإن كان ابنه الذي أعتقهم قد مات قبل ذلك لأنه أقرب إلى الابن من عصبة الأم ويعقل عنه قوم الأم في قول أبي حنيفة ومحمد وأما في قول أبي يوسف فهم موال لموالى الأب إن كان والى أحدا .

كتاب القوم من العرب على قوم من الدهاقين .

يواليهم عن أنفسهم وعن غيرهم ويوالى العرب الدهاقين لأنفسهم ولغيرهم بوكالة منهم هذا كتاب لفلان وفلان من فلان وفلان وفلان من الدهاقين أنا وفلان وكلوا أن نوالى قوما من العرب ونعاقدهم ونعاهدهم على الولاء لأنفسهم ولنا وإن فلانا وفلانا وكلوكم بأن توالوا لأنفسكم ولهم من أراد الموالاة من أهل الإسلام ممن لا عشيرة له ولا ولاء فصدقناكم بهذه الوكالة وصدقتمونا بما ذكرنا من وكالة فلان